



الجمهوريّة اللبنانيّة
وزارة الصحّة العامة

المديّر العام

٢٠٢٢ - ٣ - ٦

رقم المحفوظات :
بيروت في

٢٠١١ شباط ٢٤

١٧ تعميم

حول تطبيق المعايير الإرشادية لإدخال المرضى إلى المستشفيات

بما أن وزارة الصحة العامة قد قامت بصياغة معايير ارشادية مسندة إلى براهين علمية (evidence-based guidelines) تتعلق بالموافقة على دخول الحالات المرضية إلى المستشفى. وقد وضعت هذه المعايير الإرشادية إستناداً إلى المبادئ والمعايير المعتمدة دولياً والمبنية على أسس علمية واضحة. علماً أن هذه المعايير ستتوسيع فيما بعد لتشمل معظم الحالات بحيث تؤدي إلى إستعمال افضل للموارد وإلى عدم السماح بالدخول غير المبرر إلى المستشفى وحماية المريض.

لذلك يطلب من جميع الأطباء المراقبين المعتمدين في وزارة الصحة العامة تطبيق هذه المعايير الإرشادية إبتداءً من 15/3/2011.

كما يطلب من جميع المؤسسات الصحية المتعاقدة تعميم المعايير الإرشادية المرفقة على الأطباء المعنيين لديهم للعمل بموجبها، وذلك تفادياً لأي سوء تفاهم مع الأطباء المراقبين، ولأي تدابير قد تتخذها الوزارة لغير صالح المستشفى و/أو الطبيب.

١٦٢ / ١٤١
صادر عن

مديّر عام وزارة الصحّة العامة

د. وليد عمار

صورة صريح الأصل

بيان في حكم العمل

بازيل حداد



يلغى:

- وزير الصحة العامة
- المديرية العامة للصحة
- التفتيش المركزي
- مديرية العناية الطبية والوحدات التابعة لها بما فيها مراكز بطاقات الإستشفاء والأطباء المراقبين
- نقابة المستشفيات الخاصة
- نقابة الأطباء في بيروت وطرابلس
- المحفوظات